تونس تضمّن دستورها الجديد هيئة لمكافحة الفساد

مقالة من اعداد فريق المشروع الاقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في البلدان العربية التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي

2014/01/31

إعتمدت تونس دستورها الجديد في 27 يناير/كانون الثاني 2014، وشكّل ذلك نقطة تحوّل تاريخيّة ليس فقط لشعب هذا البلد العربيّ الصغير الواقع في شمال أفريقيا، بل أيضًا للشعوب في العديد من البلدان الاخرى في المنطقة وخارجها، التي تطمح لتحقيق الديمقراطية والاستقرار.

شهدت تونس قبل ثلاث سنوات ثورة تسبّبت بسلسلة من الاحداث التحوليّة في جميع أنحاء المنطقة العربية، تصدّرتها صرخةٌ مدويّةٌ ضدّ الفساد. منذ ذلك الوقت، تتواصل الجهود لإجراء الاصلاحات ذات الصلة، وفيما يسود اعتقاد بأنّ الفساد أصبح أقلّ استشراءً اليوم مما كان عليه في ظلّ النظام السابق، هناك توافق كبير على اعتبار أنّ النجاح في مأسسة مكافحة الفساد في تونس لم يرقَ الى مستوى التطلعّات وبقي محدودًا وضعيفًا في نواحٍ كثيرة.

إلا أنّ الدستور الجديد يخطو خطوةً هامّةً في الاتجاه الصحيح، لا سيّما من خلال "الفصل (المادّة) 125" التي تنصّ على إنشاء "هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد"، إلى جانب هيئات دستوريّة أخرى، وتمنحها الاستقلاليّة الماديّة والاداريّة. ويأتي الفصل (المادّة) 130، بعد ذلك، لينظّمها كما يلي:

> *"تسهم هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في سياسات الحوكمة الرشيدة ومنع الفساد ومكافحته ومتابعة تنفيذها ونشر ثقافتها، وتعزّز مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة.*
>
> *تتولى الهيئة رصد حالات الفساد في القطاعين العام والخاص، والتقصي فيها، والتحقق منها، وإحالتها على الجهات المعنية.*
>
> *تستشار الهيئة وجوبا في مشاريع القوانين المتصلة بمجال اختصاصها.*
>
> *للهيئة أن تبدي رأيها في النصوص الترتيبية العامة المتصلة بمجال اختصاصها.*
>
> *تتكون الهيئة من أعضاء مستقلين محايدين من ذوي الكفاءة والنزاهة يباشرون مهامهم لفترة واحدة مدتها ست سنوات ويجدّد ثلث أعضائها كل سنتين."*[1]

تشبه هذه الخطوة، في نواحٍ كثيرةٍ، تحرّك المغرب سنة 2011 نحو دسترة هيئة لمكافحة الفساد، والتي لم يصدر حتى الآن قانون إنشائها، ممّا أوجد بشكل عام نوعًا من الفراغ في جهود هذا البلد لمكافحة الفساد. ولعلّ في هذا الوضع درسٌ لتونس، إذ يدلّ من بين أمور أخرى، على التعقيدات التي قد تعتري المهمة، وعلى التحديّات التي تثور في السياقات الإنتقالية.

---

[1] النص الكامل للدستور متاح على الرابط التالي: http://www.anc.tn/site/main/AR/docs/constit_proj_26012014.pdf

في خطابه الذي ألقاه أثناء حفل ختم الدستور الجديد قال الرئيس التونسي منصف المرزوقي: "هذا النص يختزل آلامنا وآمالنا، ومكتوب فيه بصفة عكسية كل ما لم ننجح إلى حدّ الآن في تحقيقه"[2]. ولعلّ في كلماته هذه إشارةً مُلفتةً إلى خطورة التحديات القادمة ومن بينها، بلا شكّ، التحدّي المتمثّل بإنشاء وتفعيل هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد.

تقضي المعايير الدولية والتجارب المقارنة بأن تتمتّع مثل هذه الهيئات بضمانات كافية تكفل استقلاليّتها وفعاليّتها. بإدراج الهيئة والضمانات المتعلّقة بها في متن الدستور، أحرزت تونس خطوةً هامّةً جدًّا إلى الأمام، وقطعت الطريق نظريًّا على أية قوانين لاحقة تضعف الهيئة.

من الآن فصاعدًا، يتوقّع أن يتمّ التركيّز على كيفيّة تنفيذ هذا النصّ الدستوريّ الجديد، وبشكلٍ خاص، على الطريقة التي سيؤثّر فيها على الوضع الراهن، حيث تضطلع بمهمة مكافحة الفساد "الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد"، التي أنشئت بموجب مرسوم اطاري رقم 120 صادر في 14 نوفمبر 2011[3]، وحلّت محلّ لجنة تقصّي الحقائق التي أنشئت في الأيام الأولى للثورة. وقد عملت الهيئة الحاليّة، خلال السنتين الماضيتين، جنبًا إلى جنب مع وزارة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد التي لم يتمّ الإبقاء عليها في الحكومة الجديدة التي أعلن عنها في وقت سابق من هذا الاسبوع.

إن تحقيق الانتقال السريع والفعّال من الوضع الحاليّ إلى الوضع الجديد الذي تفرضه مقتضيات الدستور الجديد، والذي ستشرف عليه الحكومة الجديدة، سيكون ذات أهمية كبرى للشعب التونسيّ ولسعيه إلى تحقيق الاصلاح والتنمية.

لن يقتصر هذا الإنتقال فقط على توفير ظروف أفضل لمواجهة الفساد الذي يقوض حياة الكثيرين ويهدد شعورهم بالأمن والكرامة، بل سيكون حاسماً في تكريس إلتزام تونس بتطوير استراتيجيّة وطنيّة لمكافحة الفساد، تكون الأولى في تاريخ هذا البلد، وبلعب دور أكثر فعاليّة على المستويين الاقليمي والدولي في هذا المجال، خاصّة أن تونس تستعدّ، في وقت لاحق هذا الخريف، لتسلّم رئاسة الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وكذلك لاستضافة النسخة السادسة عشرة من المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد، فتكون البلد العربي الاول الذي يفعل ذلك.

***

[2] الخطاب الكامل متاح على الرابط التالي: https://www.youtube.com/watch?feature=player_embedded&v=f0tlecmIy6M

[3] النّص الكامل للمرسوم متاح على الرابط التالي: http://www.pogar.org/publications/ac/legalcompendium/Tunisia.pdf